إدارة السياسات الاسكانية مديرية السياسات قسم الدراسات وتقييم السياسات

دراسة نظام الأبنية والتنظيم و تعديلاته لمدينة عمان والبلديات وأثره على أداء قطاع الاسكان (كلفة المسكن)



الاطار العام دراسة نظام الابنية والتنظيم وتعديلاته لمدينة عمان والبلديات وأثره على اداء قطاع الاسكان (كلفة المسكن)

المقدمة

تشهد المملكة تطور عمراني ونمو سكاني كبير ومن هنا كان لا بد من ايجاد نظام أبنية عصري يفي بإحتياجات المدينة من حيث مواكبة التطور ومتطلبات المدينة التي تتزايد سرعة نموها بشكل يفوق المعدلات المتوقعة، ويعمل على تقليل الازدحامات ورفع سوية وجمالية المدينة ، ويراعي حق المدينة وقاطنيها ويلبي الطموح ، ويحافظ على موروث المدينة مع التركيز على الكلفة المعقولة والتي تتناسب مع الغالبية العظمى للسكان وخصوصا ذوي الدخل المتدني وتعاني معظم المدن بما فيها مدينة عمّان اليوم من النمو العشوائي ، حيث أن تقسيمات الكثير من قطع الأراضي عشوائية ومتداخلة. كذلك ينتشر عدد ليس بقليل من الإسكانات بشكل غير مدروس، حيث أنها تتمدد باتجاهات غير منظمة مما يؤدي إلى عشوائية في الخدمات حيث يسكن السكان، بالإضافة إلى ضآلة المناطق الخضراء بالنسبة للمباني، وما تبقّى منها يتآكل بسرعة لتحل محله الإسكانات. أما الحدائق العامة فهي محدودة للغاية ومن هنا كان لا من تعديل نظام الابنية لمواكبة هذه التطورات .

هدف الدراسة

التعرف على التعديلات التي تمت على نظام الابنية والتنظيم لمدينة عمان والبلديات واثرها على قطاع الاسكان

طريقة البحث

تم اعتماد طريقة البحث المكتبى من خلال الجريدة الرسمية والمواقع الالكترونية عبر الانترنت

النتيجة المطلوية

حصر المواد التي تم التعديل عليها وبيان اثر التعديلات على كلفة المسكن

اولاً: نظام الأبنية والتنظيم في مدينة عمان لسنة 2018

المادة (1) يسمى هذا النظام (نظام الأبنية والتنظيم في مدينة عمان لسنة2018) ويعمل به بعد مرور ستين يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية

نص المادة الجديد	رقم	نص المادة القديم	رقم
	المادة		المادة
تعديل بعض التعريفات مثل (القبو) وهو طابق او طوابق تقع تحت مستوى قطعة الارض الطبيعية	2	(القبو): طابق او الطوابق التي تقع تحت مستوى قطعة الارض الطبيعية من جميع	2
او الشوارع ايهما ادنى من الجهات جميعها على ان لا يزيد منسوب سقفه على (75) سم		الجهات .	
اضافة مفاهيم متداولة وغير معرفة في النظام السابق مثل (المبنى التراثي ،المهندس ، الكثافة	2	لم تكن موجودة	_
السكنية ، الكثافة العمرانية ، البلوك ،ابنية سكنية متصلة)			
الكثافة السكنية :عدد الشقق المسموح إنشاؤها على الوحدة الافرازية			
الكثافة العمرانية : الاستعمالات والمساحات المسموح بها ضمن منطقة محددة			
تحدد انواع استعمال الاراضي ضمن منطقة التنظيم وفق احكام مخطط التنظيم المقرر على النحو	4	تحدد انواع استعمال الاراضي ضمن منطقة التنظيم وفق احكام مخطط النتظيم المقرر على	27
التالي: منطقة (السكن) وتقسم الى (9) فئات تنظيمية (أ، ب،ج،د،شعبي،اخضر، خاص،		النحو التالي: (المنطقة السكنية (أ ،ب ،ج ، د) ،منطقة السكن الاخضر ،منطقة السكن	
زراعي ،ريفي) ومنطقة (التجاري) وتقسم الى (4) فئات تنظيمية ومنطقة (الصناعات) وتقسم الى		الشعبي ، منطقة السكن الريفي ، منطقة السكن الزراعي ، منطقة التجاري المركزي ، منطقة	
(6) فئات تنظيمية ومنطقة (متعدد الاستعمال) وقسمت الى فئتين(متعدد الاستعمال الحضري ،		التجاري العادي ، منطقة التجاري المحلي ،منطقة الصناعات ،منطقة الصناعات الخفيفة ،	
ومتعدد الاستعمال المركزي) ومنطقة (المكاتب)		منطقة المكاتب)	
الحفاظ على الحد الاعلى للنسبة المئوية للبناء والحد الادنى للارتدادات وعدد الادوار و التعديل	5	حددت المادة الحد الاعلى للنسبة المئوية للبناء والحد الادنى للارتدادات وعدد الادوار	29
على ارتفاعات الابنية السكنيه بفئاته (أ، ب، ج، د والشعبي) اصبح الارتفاع من بلاط الطابق		وارتفاعات الابنية السكنيه بفئاته (أ، ب، ج، د والشعبي) من بلاط الطابق الارضي	
الارضي 16م	_	15م	

فيما يتعلق باستعمالات الاراضي فئة تنظيم السكن الاخضر تم الحفاظ على احكام الارتدادات		فيما يتعلق باستعمالات الاراضى فئة تنظيم السكن الاخضر فقد حدد البناء بما يعادل	20
	8	,	30
والنسبة المئوية للبناء ويحدد عدد الطوابق بطابقين على ان لا يتجاوز ارتفاع البناء للطابقين (9)		طابقين وتطبق على البناء احكام الارتدادات والنسبة المئوية الخاصة بقطاع السكن الذي	
امتار ، كما حددت المادة معدل الكثافة السكنية بمسكنين على مساحة الحد الادنى للإفراز		يقع فيه البناء وان لا تقل مساحة الارض عن مثلي الحد الادنى لمساحة القطعة في القطاع	
		الذي يقع فيه البناء	
تستعمل فئة تنظيم السكن الخاص لأغراض إقامة أبنية السكن العادي ضمن فئتي التنظيم سكن (أ	9	لا يوجد احكام خاصة بالسكن الخاص بالنظام	-
وب) وتحدد عدد الطوابق بطابقين وروف ويجب ان لا يتجاوز ارتفاع البناء للطابقين (9) امتار			
من منسوب الطابق الأرضي ، كما حددت المادة احكام الروف بحيث لا تزيد النسبة المئوية لهذا			
الطابق على (50%) من مساحة الطابق المنشأ عليه ، وأن يقع في منتصف السطح المنشأ عليه،			
ولا يتجاوز ارتفاع اعلى نقطة منه (3.5)م من بلاط الروف ، وان لا يتجاوز معدل الكثافة السكنية			
عن خمسة مساكن على مساحة الحد الادني للإفراز			
فيما يتعلق باستعمالات الاراضي فئة تنظيم السكن (زراعي وريفي) ، تم الحفاظ على احكام	10و 11	فيما يتعلق باستعمالات الاراضي فئة تنظيم السكن (زراعي وريفي) ، حددت احكام	31
الارتدادات والنسبة المئوية للبناء و على عدد الطابق (طابقين) وارتفاع المبنى (8) امتار ، كما		الارتدادات والنسبة المئوية للبناء و على عدد الطابق (طابقين) وارتفاع المبنى (8) امتار ،	
حددت المادة معدل الكثافة السكنية بمسكنين على مساحة الحد الادنى للإفراز		الا انه لم يكن يتم تحديد معدل الكثافة السكنية	
للجنة تحديد منطقة ما على انها (منطقة تخطيط خاص) بعد اعداد دراسة شاملة ومخططات	124	لا يوجد	_
تنظيمية للمنطقة			
للجنة استخدام التنظيم المتراكب والذي هو أداة من أدوات التنظيم تستخدم لاستحداث احكام	24ب	لا يوجد	-
تنظيمية تكمل او تعدل الاحكام التنظيمية المصدقة لموقع ما في المناطق ذات الطابع الخاص			
والتي تتطلب طبيعتها تطبيق احكام إضافية للتنظيم المصدق ومنها حماية الموروث الطبيعي من			
الزحف العمراني والحفاظ على العناصر التراثية والحضارية وتنفيذ سياسات واستراتيجيات مثل			
سياسة التكثيف العمراني وتحديد الكثافة والحفاظ على الموارد الطبيعية			

ل والابعاد مثال ذلك (المواقف في السكن):	تعديل مواقف السيارات من حيث التنظيم والاستعما	26	لا يسمح بترخيص اي بناء الا اذا حددت على المخططات الخاصة به للمركبات داخل	16
عدد المواقف المطلوبة	فئة التنظيم		حدود البناء حسب الشروط:	
موقف واحد لكل مسكن مساحته تساوي	سكن (۱) وسكن (ب) والسكن الخاص		أ- المبانى السكنية :	
	سکن (۱) وسکن (ب) وانسکن انگاض		، العبادي المنتب ،	
(225) م2 فأقل وموقفان لكل مسكن مساحته			1-في قطاع السكن الاخضر مكان لسيارتين لكل مسكن .	
اكثر من (225) م2 او تساو <i>ي</i> (400) م2				
وثلاثة مواقف لكل مسكن مساحته (400) م2			2- في قطاعي سكن (أ) و (ب) مكان لسيارة واحدة لكل مسكن .	
او اکثر				
			3- في قطاعي سكن (ج) و (د) مكان لسيارة واحدة لكل مسكنين .	
موقف لكل مسكن	سکن ج			
موقف لكل مسكنين	سکن د			
موقف لكل ثلاث مساكن	سكن شعبي			
ثلاثة مواقف لكل مسكن	السكن الاخضر والزراعي والريفي			
5) م وعرض الموقف (2.50) م على ان لايقل	تعديل ابعاد المواقف لتصبح طول الموقف (25.	30	لا يجوز ان يقل طول موقف السيارة عن (5.25) م وعرض الموقف (2.30) م ويشترط ان	17
2)م2بما فيها مساحة الطرق التي التي تصل بين	معدل المساحة المخصصة للسيارة الواحدة عن (5		لا يقل معدل المساحة المخصصة للسيارة الواحدة عن (25) م2	
حددت ابعاد الممرات الداخلية والخارجية وامور	حدود القطعة وموقف السيارة دخولا وخروجاءكما			
واضحة	اخرى تتعلق بالمواقف والاصطفاف ضمن جداول			
5) م وعرض الموقف (2.50) م على ان لايقل 2)م2بما فيها مساحة الطرق التي التي تصل بين حددت ابعاد الممرات الداخلية والخارجية وامور	تعديل ابعاد المواقف لتصبح طول الموقف (25. معدل المساحة المخصصة للسيارة الواحدة عن (5 حدود القطعة وموقف السيارة دخولا وخروجا،كما	30		17

يسمح بستخدام سطح الطابق الاخير لغايات خدمة البناء بما في ذلك بيت الدرج وغرفة المصعد ولغايات التدفئة والتبريد وخزانات المياه واستعمالات الطاقة الشمسية والتخضير وان لا يخدم المصعد سطح الطابق الاخير ومرتبطاً لمكرر الدرج وان لا يزيد مساحة طابق السطح على (25%)من مساحة الطابق المنشأ عليه على ان لا تتجاوز مساحته عن (50)م 2	ح	يسمح بانشاء طابق السطح لغايات خدمة البناء بما في ذلك بيت الدرج وغرفة المصعد ولغايات التدفئة والتبريد وخزانات المياه واستعمالات الطاقة الشمسية ولا يسمح للغايات السكنية باي صورة من الصور على ان لا تزيد النسبة المئوية لهذا الطابق عن (50%) من مساحة الطابق المنشأ عليه وان لا تقل مساحة هذا الطابق عن (50) م 2	14
تستثنى مساحة مكرر الدرج والمصعد من مساحة البناء والمساحة الطابقية على ان لا تقل مساحة مكرر الدرج والمصعد عن (22) م2، وان لا تزيد على (25) م2 حداً اعلى وما يزيد على ذلك يحسب ضمن مساحة البناء والمساحة الطابقية		لم تكن تستثنى مساحة مكرر الدرج والمصعد من مساحة البناء والمساحة الطابقية حيث كانت تستوفى الرسوم عن مساحة بيت الدرج مع مساحة كل طابق ويضاف مكرر مساحة بيت الدرج لمرة واحدة في الطابق العلوي	52
وجوب تجهيز الابنية في المناطق السكنية بالمصاعد إذا كان ارتفاع البناء يتجاوز (12) متر من منتصف اي من الشوارع المحيطة بالشارع التي يزيد عرضها على(3) امتار		تجهز الابنية بمصاعد اذا كان ارتفاع البناء عن خط الشارع الى اعلى طابق يتجاوز (14) م وبارتفاع يزيد عن (4) طوابق مع مدخل البناء الرئيسي	62
يجب التقيد بالحد الادنى للنسبة المئوية للمساحات المنسقة المزروعة على ان لا تقل عن (10%) من مساحة قطعة الارض في المناطق السكنية		يجب غرس ما لا يقل عن (15%) من مساحة قطعة الارض بالاشجار حديقة خضراء في المناطق السكنية	21
لا يجوز القيام باعمال الهدم او التعديل في المناطق التي تحتوي على مبان ذات موروث وطابع عمراني وان يتم تثبيت مواقع الابنية التراثية على مخططات النتظيم ويتم ترخيصها	53	لا يوجد احكام خاصة بالمواقع الاثرية بالنظام	-

يصدر المجلس التعليمات المتعلقة بمخطط سير اجراءات رخص البناء وآلية التدقيق للمخططات الهندسية بما فيها التدقيق الالكتروني ومواصفات المخططات المطلوبة	55ج	لا يوجد احكام خاصة بالترخيص الالكتروني	-
تقديم دراسة مرورية للموقع ومخطط للطرق وحركة المرورمبيناً عليه المداخل والمخارج وحركة السير والدوران داخل القطعة واماكن التحميل والنتزيل والاصطفاف،كمايجب تقديم دراسة الأثر البيئي والتي يتم اعدادها من استشاري معتمد من نقابة المهندسين	62	لا يوجد احكام خاصة بتقديم دراسة مرورية اودراسة الأثر البيئي بالنظام	-
زيادة الرسوم التي تستوفيها الامانة لترخيص الابنية (للمتر المربع): سكن أ :(2) دينار ، سكن ب :(1,5) دينار ، سكن ج :(1) دينار ، سكن د :(700) فلس ، سكن الشعبي :(500) فلس ،السكن الاخضر:(3) دينار ،السكن الخاص (2,5) دينار ، السكن الريفي : (700) فلس ، السكن الزراعي (700) فلس	[†] 72	تظهر المادة الرسوم التي تستوفيها الأمانة لترخيص الابنية (للمتر المربع): سكن أ:(1) دينار ، سكن ب:(800) فلس ، سكن ج:(450) فلس ، سكن د:(200) فلس ، سكن الشعبي :(100) فلس ،السكن الاخضر والريفي : الرسم المقرر على المنطقة التي يقع فيها مضافا اليه (50%) من ذلك الرسم	148
زيادة الرسوم المفروضة على التجاوزات على : (مساحة الارتدادات ،النسبة المئوية للبناء ،النسبة الطابقية ،التجاوز في الحجم ، وبدل مواقف سيارات) ومثال ذلك :اصبحت تستوفي الامانة مبلغ (250) دينار لكل متر مربع من التجاوز على مساحة الارتدادات لفئة التنظيم سكن (أ) .	72ب	تظهر المادة الرسوم التي تستوفيها الامانة عن حالات التجاوز: (مساحة الارتدادات ،النسبة المئوية للبناء ،النسبة الطابقية ،التجاوز في الحجم ، وبدل مواقف سيارات) ومثال ذلك: تستوفي الامانة مبلغ (100) دينار لكل متر مربع من التجاوز على مساحة الارتدادات لفئة التنظيم سكن (أ) .	48 ب

تانياً: نظام الأبنية وتنظيم المدن والقرى

المادة (1) يسمى هذا النظام (نظام الأبنية وتنظيم المدن والقرى لسنة 2016) ويعمل به اعتبار من 2017/1/1

نص المادة الجديد	رقم	نص المادة القديم	رقم
	المادة		المادة
(القبو) وهو طابق او طوابق تقع تحت مستوى المنسوب الطبيعي لقطعة الارض من جميع الجهات	12	طابق (القبو) مساحة الارض ما عدا الارتداد الامامي ، على ان لا يزيد ارتفاع السطح	2
وتحت منسوب الطريق ويسمح باقامته على كامل حدود قطعة الارض باستثناء الارتداد الامامي		الخرساني لهذا الطابق على (45)سم من مستوى المنسوب الطبيعي لقطعة الارض	
لغايات افراز الاراضي وتقسيمها يكون الحد الادنى لمساحة الافراز في سكن (د) (300) م	11	لغايات افراز الاراضي وتقسيمها يكون الحد الادنى لمساحة الافراز في سكن (د)	4
		(250) م	
في حال تعدد الطرق المتاخمة لقطعة الارض يكون ارتفاع البناء المسافة العمودية من متوسط مناسيب	15	لم تكن محددة	-
هذه الطرق الى اعلى نقطة من السطح الانشائي للبناء ولا تعتمد الطرق التي تقل سعتها عن (8) امتار			
لاحتساب متوسط المنسوب			
الحفاظ على الحد الاعلى للنسبة المئوية للبناء والحد الادنى للارتدادات وعدد الادوار و التعديل على	16 أ	حددت المادة الحد الاعلى للنسبة المئوية للبناء والحد الادنى للارتدادات وعدد الادوار	5
ارتفاعات الابنية السكنيه بفئاته (أ، ب، ج، د) حيث اصبح الحد الأعلى للارتفاع 16م وان لا تقل		وحددت الحد الاعلى لارتفاع الابنية السكنيه بفئاته (أ، ب، ج، د) (15م)	
المساحة الخضراء عن (15%) والسكن (الأخضر /الريفي والزراعي) اصبح الحد الأعلى للارتفاع		وللسكن الأخضر /الريفي (8) م	
(9)م وان لا تقل المساحة الخضراء عن(10%)للسكن الأخضر /ريفي			
تستوفى رسوم ترخيص البناء للمناطق السكنية (بالمتر المربع): 750 فلس.	19	تستوفى رسوم ترخيص البناء للمناطق السكنية (بالمتر المربع): 400 فلس.	7
زيادة رسوم التجاوز على الاحكام التنظيمة ومثال ذلك : التجاوز على الارتدادات الامامية والخلفية	120	تستوفي اللجنة رسوم التجاوز على الاحكام التنظيمة للمناطق السكنية ومثال ذلك :	8
أصبحت 150دينار لكل متر مربع ودفع مبلغ 3000دينار بدل مواقف السيارات لكل سياره في السكني		التجاوز على الارتدادات الامامية والخلفية 15دينار لكل متر مربع ودفع مبلغ	
ومبلغ 6000دينار في التجاري وحسب المادة (19)أ		600دينار بدل مواقف السيارات لكل سياره في السكني ومبلغ 1000دينار في التجاري	

بدون ترخيص تستوفى من طالب الترخيص اربعة اضعاف الرسوم المقررة	اذا اقيم بناء ب	22	_	-
السكنية في المناطق السكنية وربط عدد الشقق مع سعة الشارع المتاخم للارض ومثال:	تحديد الكثافة	26	_	_
م ان لا يزيد عدد الشقق في الارض المتاخمة له عن (12) شقة	شارع (16) م			
عة المنور من النسبة المئوية والنسبة الطابقية للبناء	تستثنى مساح	28 د	تستثنى مساحة المنور من المساحة الطابقية	23ج
بمصاعد اذا كان ارتفاع البناء يتجاوز (12) م ما بين الطريق وأعلى طابق فيه بما في	تجهز الابنية	ĺ36	لم یکن موجود	-
تسوية مع مدخل البناء الرئيسي	ذلك طابق الت			
ق الارضي المخصص لمواقف السيارات من الارتفاع المقرر للبناء ويسمح باستعمال ما لا	يستثنى الطابؤ	41ب	_	-
2%) من مساحته خدمات عامة	یزید علی (5			
الأدنى لعدد مواقف السيارات الواجب توفرها للاستعمالات المختلفة ومثال ذلك (المواقف	يكون الحد ا	41ج	يشترط تامين مواقف للسيارات على النحو التالي :	10و
, '	في السكن):		1- الابنية السكنية : موقف سيارة لكل وحدة سكنية في منطقة السكن (أ) او منطقة	
السكنية (أ،ب،ج،د،ريفي موقف واحد لكل 150م2 من مساحة البناء او			السكن (ب) او السكن الريفي او الزراعي ، وموقف سيارة لكل وحدتين سكنيتين في	
	،زراعي)		منطقة سكن (ج)	
	المساكن الم			
لأدنى لأبعاد مواقف السيارات وممراتها حسب زاوية الاصطفاف او الوقوف ومثلاً في حال	يكون الحد الا	142	ان لا يقل عرض المكان المخصص لوقوف السيارة عن مترين وثلاثين سنتمتراً وطوله	10ز
زي للممرات ،يكون الحد الأدنى لطول موقف السيارة (5.5)م والعرض (2.5) م والحد	الوقوف المواز		عن خمسة امتار وثلاثين سنتمتراً	
للمسرب (4)م وللمسربين (5) م	الأدنى لعرض			
المباني التراثية تم إضافة بند (إذا هدمت المباني التراثية فإنه يحظر البناء على تلك	فيما يتعلق با	48 ه	لم يكن موجود	_
الارض)				
كثير من المشاريع كمعاصر الزيتون وحظائر الحيوانات وغيرها من المشاريع التي كانت	تنظيم اقامة ك	53	لم يكن موجود	_
ت كثيرة داخل الاحياء السكنية ومثال لا يسمح بإقامة هذه المشاريع على مسافة تقل عن	تسبب اشكالاه			
، اقرب تجمع سكني او حدود التنظيم المصدقة	(500) م من			

ثالثاً :دراسة حالات من الواقع

سيتم دراسة حالتين في محافظة العاصمة واختيار فئتين للتنظيم (تنظيم أ وتنظيم ج) لأن العاصمة عمان تشهد حركة بناء اكبر وتزايد اكثر في عدد السكان، كما سيتم دراسة ابرز التعديلات والتي تؤثر على المسكن .

1- دراسة كلفة المتر المربع لشقة سكنية في منطقة مرج الحمام قبل التعديل على نظام الابنية وبعده حيث المعطيات كالتالى:

- مساحة الارض: 1084 م2 والتنظيم: (أ)
- النسبة المئوية للبناء :(39%) و المساحة الطابقية المسموح بها: 421م2
 - كلفة المتر المربع للبناء: (247) دينار (لا يشمل سعر الارض)
- يتكون الطابق من ثلاث شقق مساحة كل شقة حوالي (130) م2 وبتكلفة مقدارها(32110) دينار لكل شقة و نسبتها حوالي (60%) من كلفة الشقة (40% تكون سعرالارض) وتتضمن (كلفة الإنشاء و رسوم الموافقات على المخططات الهندسية والرسوم التي تستوفيها الامانة لترخيص الابنية) ولا تتضمن رسوم التسجيل في دائرة الاراضي والمساحة ومقدارها (5% من سعر المتر التقديري للشقة) والتي يدفعها المشتري، ونستعرض هنا اهم التعديلات والتي تؤثر على الكلفة.

تأثير التعديل على التكلفة	التعديل	رقم	قبل التعديل	رقم
		المادة		المادة
*استثناء مساحة مكرر الدرج والمصعد من مساحة البناء والمساحة الطابقية من	تستثتى مساحة مكرر الدرج والمصعد من مساحة البناء		لم تكن تستثنى مساحة مكرر الدرج	
الإيجابيات حيث تزيد النسبة المئوية للبناء على مساحة قطعة الأرض وفي هذا	والمساحة الطابقية على ان لا تقل مساحة مكرر الدرج		والمصعد من مساحة البناء والمساحة	
المثال تصبح المساحة الطاابقية المسموح بها (446) م2 بدلاً من (421) م2	ا والمصنعد على (22) م2، وأن لا تربد علني (23) م2 حداً إ		الطابقية حيث كانت تستوفى الرسوم عن	
وبالتالي لا يوجد زيادة على كلفة البناء وانما تقل سعر الشقة الكلي عند حساب	اعلى وما يزيد على ذلك يحسب ضمن مساحة البناء		مساحة بيت الدرج مع مساحة كل طابق	
سعر الارض .	والمساحة الطابقية			
	<u></u>			

*في هذا المثال الشقق في الطابق الواحد مساحتها اقل من (225)	تعديل مواقف السيارات من حيث التنظيم والاستعمال	26	لا يسمح بترخيص اي بناء الا اذا حددت	16
م2وعليه فلكل شقه كراج واحد ولا يوجد تغيير على الكلفة	والابعاد مثال ذلك (المواقف في السكن):		على المخططات الخاصة به للمركبات داخل	
	سكن (۱) وسكن (ب) والسكن الخاص:		حدود البناء حسب الشروط:	
*تشكل مساحات الشقق (اقل من 225 م2) النسبة الاكبر لمساحات الشقق	* موقف واحد لكل مسكن مساحته تساوي (225) م2			
وتشكل نسبة (89%) (حسب نتائج تعداد السكان والمساكن لعام 2015).	فأقل		أ- المباني السكنية :	
	* وموقفان لكل مسكن مساحته اكثر من (225) م2		1- في قطاعي سكن (أ) و (ب) مكان	
*وبشكل عام فإن زيادة مساحة الشقة من (225 -400) م2 تحتاج الى موقفين	واقل او تساوي (400)م2		لسيارة واحدة لكل مسكن .	
حيث كلفة الكراج الواحد (3242) دينار . الا ان نسبة الشقق التي تزيد مساحتها				
عن (225) م2 تبلغ (10%) (حسب نتائج تعداد السكان والمساكن لعام 2015)				
*وثلاثة مواقف لكل مسكن مساحته (400) م2 الا ان نسبة الشقق التي تزيد				
مساحتها عن (400) م2 تبلغ (06،%)				
*زيادة عدد الكراجات سيعمل على رفع الكلفة خاصة اذا لزم اكثر من طابق				
للكراجات بالاضافة الى تكلفة عمل الانحدار والجدران الاستنادية لطابق الكراجات				
*سوف تزيد التكلفة حيث كانت تكلفة الكراج الواحد (2982) دينار لتصبح بعد	تعديل ابعاد المواقف لتصبح طول موقف السيارة	30	لا يجوز ان يقل طول موقف السيارة عن	17
			4 1	
التعديل (3242) دينار ولا تتجاوز نسبة الزيادة (1%) .	(5.25) م وعرض الموقف (2.50) م		(5.25) م وعرض الموقف (2.30) م	
التعديل (3242) دينار ولا تتجاوز نسبة الزيادة (1%) .	(5.25) م وعرض الموقف (2.50) م تظهرالمادة الرسوم التي تستوفيهاالأمانة لترخيص الابنية	أ72		48
التعديل (3242) دينار ولا تتجاوز نسبة الزيادة (1%) . *في تنظيم (أ) زادت رسوم الترخيص لتصل الى (100%) فرسوم الترخيص في	تظهرالمادة الرسوم التي تستوفيهاالأمانة لترخيص الابنية		تظهرالمادة الرسوم التي تستوفيهاالأمانة	48 ب
التعديل (3242) دينار ولا تتجاوز نسبة الزيادة (1%) .			تظهرالمادة الرسوم التي تستوفيهاالأمانة لترخيص الابنية (للمتر المربع)،سكن أ :(1)	48 ب
التعديل (3242) دينار ولا تتجاوز نسبة الزيادة (1%) . *في تنظيم (أ) زادت رسوم الترخيص لتصل الى (100%) فرسوم الترخيص في هذا المثال كانت (130) دينار واصبحت (260) دبنار ، الا ان نسبة الزيادة من	تظهرالمادة الرسوم التي تستوفيهاالأمانة لترخيص الابنية		تظهرالمادة الرسوم التي تستوفيهاالأمانة	48

2- دراسة كلفة المتر المربع لشقة سكنية في منطقة شفا بدران قبل التعديل على نظام الابنية وبعده حيث المعطيات كالتالي :

• مساحة الارض: 980 م2

• التنظيم : (ج)

• النسبة المئوية للبناء:(51%)

• المساحة الطابقية المسموح بها: 500م2

• كلفة المتر المربع للبناء: (240) (لا تشمل سعر الأرض)

• يتكون الطابق من ثلاث شقق مساحة كل شقة حوالي (166) م2 وبتكلفة مقدارها (40000) للشقة الواحدة و نسبتها حوالي (60%) من كلفة الشقة (40% تكون سعرالارض) و تتضمن (كلفة الإنشاء ورسوم الموافقات على المخططات الهندسية والرسوم التي تستوفيها الامانة لترخيص الابنية) ولا تتضمن رسوم التسجيل في دائرة الاراضي والمساحة ومقدارها (5% من سعر المتر التقديري للشقة) والتي يدفعها المشتري، ونستعرض هنا اهم التعديلات والتي تؤثر على الكلفة.

- '			/ #	
تأثير التعديل على التكلفة	التعديل	رقم	قبل التعديل	رقم
		المادة		المادة
*استثناء مساحة مكرر الدرج والمصعد من مساحة البناء	تستثنى مساحة مكرر الدرج والمصعد من مساحة	ى235	لم تكن تستثنى مساحة مكرر الدرج والمصعد	52
والمساحة الطابقية من الإيجابيات حيث تزيد النسبة المئوية	البناء والمساحة الطابقية على ان لا تقل مساحة		من مساحة البناء والمساحة الطابقية حيث	
للبناء على مساحة قطعة الأرض وفي هذا المثال تصبح	مكرر الدرج والمصعد عن (22) م2، وان لا تزيد		كانت تستوفى الرسوم عن مساحة بيت الدرج	
المساحة الطاابقية المسموح بها (525) م2بدلاً من (500)	على (25) م2 حداً اعلى وما يزيد على ذلك		مع مساحة كل طابق ويضاف مكرر مساحة	
م2 وبالتالي لا يوجد زيادة على كلفة البناء وانما تقل سعر	يحسب ضمن مساحة البناء والمساحة الطابقية		بيت الدرج لمرة واحدة في الطابق العلوي	
الشقة الكلي عند حساب سعر الارض .	يحسب صمل مساحه البناء والمساحة الصابعية			

*في النظام القديم كان لكل مسكنين موقف واحد وعليه سوف تزيد الكلفة(نسبة الزيادة حوالي 3%)حيث يلزم انشاء طابق كامل للكراجات وكان في السابق نصف طابق يكفي والنصف الاخر يستفاد منه بإقامة شقة إضافية	تعديل مواقف السيارات من حيث التنظيم والاستعمال والابعاد مثال ذلك : سكن (ج) : موقف لكل سكن	26	لا يسمح بترخيص اي بناء الا اذا حددت على المخططات الخاصة به للمركبات داخل حدود البناء حسب الشروط: أ- المباني السكنية: 1- في قطاعي سكن (ج) و (د) مكان لسيارة واحدة لكل مسكنين.	16
*سوف تزيد التكلفة حيث كانت تكلفة الكراج الواحد (2898) دينار لتصبح بعد التعديل (3150) دينار دينار ولا تتجاوز نسبة الزيادة (1%) .الا انه ومن جانب اخر فزيادة العرض انسب من ناحية سهولة الاصطفاف وتجنب التكلفة الناتجه عن خدش السيارات	تعديل ابعاد المواقف لتصبح طول موقف السيارة عن (5.25) م وعرض الموقف (2.50) م على ان لايقل معدل المساحة المخصصة للسيارة الواحدة عن (25)م2	30	لا يجوز ان يقل طول موقف السيارة عن (5.25) م وعرض الموقف (2.30) م ويشترط ان لا يقل معدل المساحة المخصصة للسيارة الواحدة عن (25) م2	17
*في تنظيم (ج) زادت رسوم الترخيص لتصل الى (122%) فرسوم الترخيص كانت في هذا المثال (75) دينار واصبحت (166) دبنار ، الا ان نسبة الزيادة من الكلفة الاجمالية للشقة تقريباً (0,4%)	تظهرالمادة الرسوم التي تستوفيهاالأمانة لترخيص الابنية (للمتر المربع) لسكن ج:(1) دينار	172	تظهرالمادة الرسوم التي تستوفيهاالأمانة لترخيص الابنية (للمتر المربع)،سكن ج (450) فلس	48ب

رابعاً: نتائج الدراسة حسب ابرز التعديلات

الأثر	التعديل
- من حيث التنظيم : - من حيث التنظيم :	تعديل مواقف السيارات من
- التعديل هنا كان حسب فئات التنظيم ففي فئة التنظيم (أ ،ب) اذا كانت مساحة الشقق اقل من (225) فلا تغيير على عدد الكراجات (لكل شقة كراج) اما في حال زيادة	حيث التنظيم والاستعمال
مساحة الشقة اكثر من (225) م2 واقل او تساوي (400) م2 تحتاج الى موقفين وتحتاج الى ثلاثة مواقف لكل مسكن مساحته (400) م2 او اكثر، وهذا سيعمل على رفع	والابعاد
الكلفة خاصة اذا لزم اكثر من طابق للكراجات حيث كلفة الكراج الواحد حوالي (3000) دينار بالاضافة الى تكلفة عمل الانحدار والجدران الاستنادية لطابق الكراجات ،الا ان	
نسبة الشقق التي تتراوح مساحتها ما بين (225-399) تبلغ (10%)، وتبلغ (6،%) للشقق ذات المساحات التي تزيد عن (400) م2 وذلك حسب نتائج تعداد السكان والمساكن لعام 2015	
- ما بالنسبة فئة التنظيم (ج) فقد كانت في التنظيم القديم موقف لكل شقتين واصبحت موقف لكل شقة وهذا بطبيعة الحال سوف يترتب عليه زيادة التكلفة بنسبة تصل الى	
حوالي (3%)	
- اما في فئة التنظيم (د) فلم يتم التعديل وبقيت موقف لكل شقتين .	
- ومن ناحية تخطيطيه وبيئية فيجب الالتزام بحل مشكلة المواقف واصطفاف المواطن في الشوارع العامة مما يؤدي الى الاختناقات المرورية وهدر وقت المواطن بسبب	
الازمات المرورية وضيق الشوارع بسبب اصطفاف الناس على جوانب الطرق .	
- من حيث الابعاد :	
تعديل ابعاد المواقف لتصبح طول موقف السيارة عن (5.25) م وعرض الموقف (2.50) م على ان لايقل معدل المساحة المخصصة للسيارة الواحدة عن (25)م2	
 سوف تزید التکلفة وذلك للحاجة الى مساحة اكبر الا ان نسبة الزیادة قلیلة لا تتجاوز (1%). 	

	T
–الا انه ومن جانب اخر فزيادة عرض الموقف انسب من ناحية سهولة الاصطفاف وتجنب النكلفة الناتجه عن الاضرار بالسيارات	
 من الإيجابيات حيث تزيد النسبة المئوية للبناء على مساحة قطعة الأرض وبالتالي شقق بمساحات اكبر دون زيادة في الكلفة. 	استثناء مساحة مكرر الدرج
- تقل سعر الشقة الكلي عند حساب سعر الارض .	والمصعد من مساحة البناء
– تصميمياً من الممكن استغلال الزيادة المعطاة بالنسبة المئوية لمكرر الدرج والمصعد لتوفير مداخل وفراغات حركة انيقة للمباني .	والمساحة الطابقية على ان لا
	تقل مساحة مكرر الدرج
	والمصعد عن (22) م2، وان
	لا تزید علی (25) م2
– اصبح الارتفاع من بلاط الطابق الارضي 16م بدل من 15 م .	التعديل على ارتفاعات الابنية
	السكنيه بفئاته(أ،ب،ج،د
 هذا التعديل اختياري لمن أراد ان يقوم بعمل الاسطح المستعارة لخدمة الشقق بالتدفئة والنكييف المركزي او لنواحي جمالية. 	والشعبي) اصبح الارتفاع من
 من الإيجابيات في النظام الجديد تحديد ارتفاع البناء ليصبح المسافة العمودية من منسوب (منتصف) الطريق او الطرق المتاخمة لقطعة الارض الى اعلى نقطة من ظهر 	بلاط الطابق الارضي 16م
البناء والذي هو المنسوب الخرساني للطابق الاخير ،حيث كان يعتمد احياناً المنسوب الادنى واحياناً المنسوب الأعلى وبهذا يأخذ المنظر العام للمدينة شكلاً متجانساً .	
– سوف نزيد التكلفة حيث ان تجهيز المصعد يكلف من (8–12) الف دينار وحسب الارتفاع اذا ما كان من الطابق الأرضي او من طوابق التسوية وعددها	وجوب تجهيز الابنية في
	المناطق السكنية بالمصاعد إذا
- وجود المصعد اصبح ضرورياً الا انه قد يصبح عبئاً على المواطنين من ذوي الدخل المتدني خاصة في ظل الحاجة الى الصيانة الدورية	كان ارتفاع البناء يتجاوز (12)
	متر من منتصف اي من
	الشوارع المحيطة بالشارع التي
	يزيد عرضها على(3) امتار

	يسمح بستخدام سطح الطابق
	الاخير لغايات خدمة البناء بما
-من الإيجابيات حيث كان يسمح في السابق انشاء مبنى على طابق السطح بحيث لا تزيد مساحته عن(50%) من مساحة الطابق وكان يستغل لتحقيق الربح من خلال بيعه	في ذلك بيت الدرج وغرفة
مع الطايق الأخير واستغلال المساحة المحيطة به ايضاًحيث تصبح جهة مرتبة من المبنى والجانب الاخر مزدحم بتنكات المياه والستلايت والسخانات الشمسيه .	المصعد ولغايات التدفئة
	والتبريد وخزانات المياه
	واستعمالات الطاقة الشمسية
	والتخضير
- تفليل المساحات المزروعة يؤثر سلبياً على جمال المدينة	بالتقيد بالحد الادنى للنسبة
 يقال من كلفة العناية بالمزروعات وخاصة في ظل شح المياه في فصل الصيف 	المئوية للمساحات المنسقة
	المزروعة على ان لا تقل عن
	(10%) من مساحة قطعة
	الارض في المناطق السكنية
	الارص في المناطق السكتية
تضاعفت رسوم الترخيص لكافة الفئات السكنية و لتصل الى ثلاث اضعاف ونصف للسكن (د) واربعة اضعاف للسكن الشعبي وبالتالي سوف تزيد كلفة الشقة	زيادة الرسوم التي تستوفيها
	الامانة لترخيص الابنية
فالأصل الإلتزام بالنظام وتجنب المخالفة.	زيادة الرسوم المفروضة على

خامساً : الاعتراضات والمقترحات المقدمة من قبل جمعية المستثمرين في قطاع الاسكان الاردني

- بعد صدور النظام الجديد يواجه النظام الاعتراضات الشديدة من قبل جمعية المستثمرين في قطاع الاسكان الاردني والذين ركزوا على تخفيض الإرتداد لزيادة مساحة الشقق وزيادة النسبة المئوية للبناء واستثناء البلاكين من النسبة المئوية والسماح بالروف في الواجهة الامامية مع ربطها بالطابق الاخير والتوسع العمودي في البناء وإضافة طابق خامس وسادس وعدم زيادة الغرامات على التجاوزات او عدم توفير مواقف للسيارات وغيرها ،حيث تقدمت الجمعية بتعديلات مقترحة على مسودة نظام الابنيه المقترح قبل صدوره والعمل به وكانت اهم البنود التي تم الاستجابة عليها من قبل امانة عمان والتعديل عليها:
 - التعديل على بعض التعاريف الواردة مثل (ارتفاع الغرفة) .
 - التعديل بالموافقة على انشاء مواقف مكشوفة للسيارات في جميع ارتدادات الابنية.
 - التعديل بزوايا الانعطاف والمسافات المسموح فيها لمواقف السيارات.

- التعديل على مظلة المدخل بالارتداد الامامي بحيث لايزيد عرضها عن (150%) من عرض مكرر الدرج وبحد اعلى (4) متر.
- التعديل بالموافقة على الغاء مثلى الرسوم عند ترخيص الابنية القائمة قبل العمل احكام هذا النظام واستيفاء رسوم عادية .

سادسا: الخاتمة

- جاء نظام الابنية والتنظيم بعد سنوات من العمل بالنظام السابق ، بمعنى ان النظام الجديد غير طارىءعلى التنظيم وانما مجرب ومعدل وصادر بمقتضاه مجموعة من التعليمات النافذه .
- وكما هو موضح بالإسم فإن النظام الجديد من شقين الاول للأبنية (الشروط الواجب توفرها في المبنى حتى يتم ترخيصها مثل :الارتفاعات ، الابعاد ، المواقف ،البروزات ...الخ)، والثاني للتنظيم (الاشتراطات القانونية بالنسبة لتنظيم المناطق والاراضي والاستعمالات) وان اي تعديل في النظام جاء ليغطي المستجدات او لأزالة غموض او تطوير او ضبط للتجاوزات.
- وما يهمنا هنا بالدرجة الاولى هو الابنية او بتعبير ادق المسكن وسهولة الوصول اليه من قبل المواطن والتي ترتبط بالقدرة الشرائيه ومدى تأثير هذه التعديلات على ذلك ، ومن خلال الدراسة اعلاه فإن التعديلات ستعمل على زيادة كلفة الحصول على مسكن وبنسبة (1-4)% تقريباً (حسب البنود التي تم تناولها).
- الزيادة في الكلفة تكون على كلفة الإنشاء والتي تكون نسبتها حوالي (60%) من كلفة الشقة (40% تكون سعر الارض) حيث تتضمن كلفة الإنشاء تكاليف (رسوم الموافقات على المخططات الهندسية ،الرسوم التي تستوفيها الامانة لترخيص الابنية) ولا تتضمن رسوم التسجيل في دائرة الاراضى والمساحة ومقدار ها (5% من سعر المتر التقديري للشقة) والتي يدفعها المشتري.
 - اولى النظام الجديد اهمية قصوى لتوفير مواقف السيارات ضمن حدود قطعة الارض ،وربط العدد المطلوب من المواقف بالمساحة وفئة التنظيم.

• وأخيراً نأمل ان يكون نظام الابنية والتنظيم الجديد مشروع اصلاحي يحافظ على الطابع المعماري المتجانس الذي يميز العاصمة عن الكثير من المدن في العالم ،ويضع حداً للتردي الحضري الذي تشهده المدن الاردنية ويمنعها من الإنزلاق لمدن الفوضى والصفيح المنتشرة بفعل قلة التنظيم وغياب الرقابة.